كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم العلوم الإسلامية

الوثيقة البيداغوجية لمادة النظم الإسلامية

مخطط الدراسة للمحاضرة رقم: 09.

معلومات حول المادة التعليمية:

اسم المقرر والمستوى: مادة النظم الاسلامية.عنوان المحاضرة

– نشأة النظام السياسي في الاسلام (الخلافة)

الفئة المستهدفة: السنة الثانية للسانس تخصص لغة وحضارة إسلامية.

نوع الدرس:محاضرة سداسي.

اسم مدرس الوحدة التعليمية:د محمدي خليفة.

التوفر والاتصال: التواصل المباشر: كل يوم أربعاء من الساعة 11:30 إلى12:15.

التواصل عن بعد: elkhelifaa@gmail.com

فترة التدريس: من 11 فبراير إلى 20 مايو 2020

توقيت التدريس الاسبوعي: الأربعاء من 8:30 إلى 10:00

محاضرة (ساعة ونصف)، الأرصدة:04، المعامل:02.

تقديـــــــم:

تهدف هذه الوحدة إلى التمهيد لمعرف الطالب في الولوج إلى معرفة المحاور الهامة التي ينشأ عليها النظام السياسي في التاريخ الإسلامي/ والمناهج التي ينبني عليها النهج السياسي في الحياة السياسية في الأمة الإسلامية، وتوسيع المعارف في التاريخ الإسلامي.

*المعارف المسبقة :

يفترض في اطالب أن يكون قد درس في السنة الثانية مقياس التاريخ الإسلامي بمحاوره الخلفاء الراشدون والفتوحات الإسلامية، ونبذة عن الخلافة، بالإضافة إلى المعارف العامة عن تاريخ الأمة الاسلامية ومعتقداتها.

نظرة عامة–النشأة

ان مجموعه القوانين التي كتبت بالحبر على الورق لا تكون ماده اصلاح واسعاد للبشري الا اذا الا اذا يتم تنفيذها الى سلطه تنفيذيه عادله. لذا فان الله عز وجل الذي كرم ادم. وجعله خليفه على الارض قد اوكل اليه تاليف حكومه وجهاز تنفيذ واداره تعمل جاهده. في اصلاح شؤون الناس كافه وتدبير امورهم على اكمل وجه ، الرسول صلى الله عليه وسلم كان يترأس جميع اجهزه الدوله التنفيذيه من اداره المجتمع الى تفصيل الاحكام وبيان مدلولاتها، بالاضافه الى مهام التبليغ والبيان كل ذلك حتى اخرج دوله الاسلام الى حيز الوجود، ومهمته وحينذاك لا تنحصر بالتشريع ووالشرحوالتبليغ. بل كان يهتم بتنفيذ القوانين. فكان يقطع يد السارق ويجلد المذنب ويرجم الاثم، ولا ننسى ان المسلمين انذاك كانوا في امس الحاجه الى من ينفذ القوانين لانهم حديث عهد بالاسلام.

ومن بعد الرسول صلى الله عليه وسلم كان الخليفه الذي لا تقل مهامه عن مهام الرسول صلى الله عليه وسلم. فلم يكن تعيينه لبيان الاحكام فحسب. وانما لتنفيذها ايضا يحكم بكتاب الله الكريم و بالحديث الشريف بين الناس من اجل ضمان سعادتهم في الدنيا والاخره ، واذا اعتمدنا المنطق نرى ان القوانين الشرعيه والانظمه الاجتماعيه في اي عصر من العصور بحاجه الى منفذ حتى تعطيه ثماره المرجوه في كل دول العالم المختلفه والناميه والراقية لا ينفع التشريع وحده بل ينبغي ان تعضده سلطه التشريع وسلطه التنفيذ ، فهي وحدها كفيله باعطاء المواطنين ثمرات القانون العادل ولهذا. الاسلام ايجاده سلطه التنفيذ الى جانب سلطه التشريع فجعل لأولي الأمر تنفيذ الاحكام الشرعيه ،و طلب الى المؤمنين طاعه الله والرسول واولي الامر منهم حيث قال تعالى :"يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم".

وبعد جهاد شاق وكد دام عشر سنوات لهدايه سكان في مكه الى الاسلام تاكد الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لا يرتجى اكتساب المزيد من الانصار فولي وجهه شطر المدينه لابلاغ دعوته. فالتف حوله

جماعه الانصار وعضدوه وانتشر الاسلام وما لبث ان صارت المدينه مركزا لنشر الدعوه والاسلام.
وكان في المدينه اثنيات مختلفه العرب المسلمين وغير المسلمين واليهود والنصارى فترك لهمالنبي صلى الله عليه وسلم حريه المعتقد وشرع الرسول صلى الله عليه وسلم من هذه المدينه الجهاد توسعه دعوته ورد وصد المناوئين له.

وسعى الرسول صلى الله عليه وسلم لتنظيم دولته الناشئه من الناحيه الداخليه و من الناحيه الخارجيه فمن الناحيه الاولى اهتم بالمؤاخاه بين المسلمين. واهتم بتنظيم صفوف المسلمين وتوحيد كلمتهم.

و من الناحيه الخارجيه فقد أقام مجموعه من الاحلاف وراسل الملوك والامراء.

وبعد غزوات كثيره صارت دولته من الدول القويه في الناحيه حتى صارت تغزوا أطرافامبراطوريه الروم وفارس

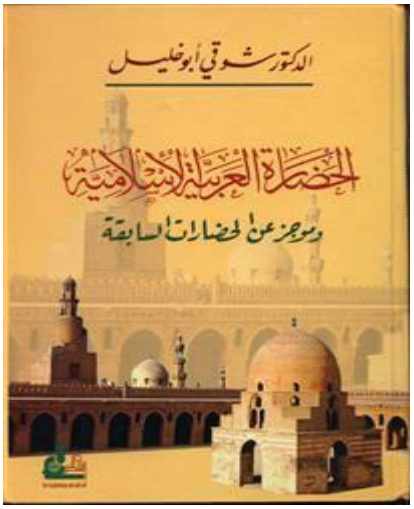

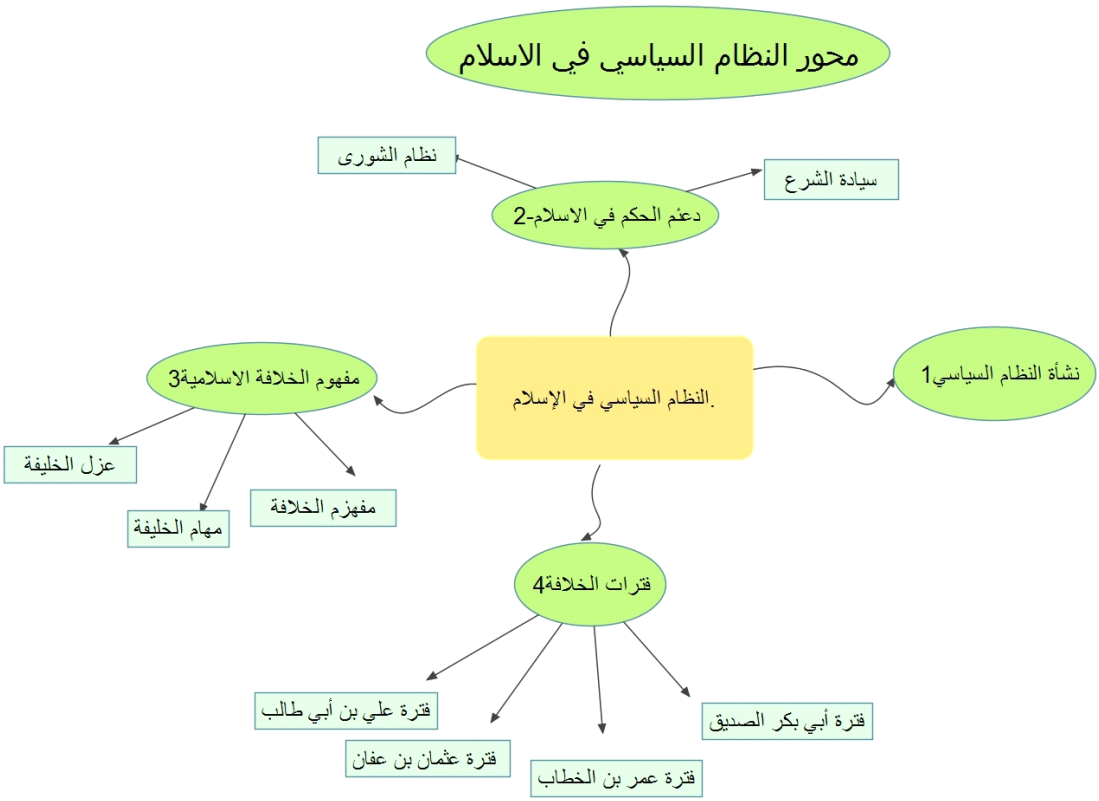

هنا نبحث عن الدعائم التي يقوم عليها الحكم في الإسلام، ونعني بها الأصول التي تحدد منهج الحكم وغايته ، وعلاقة الحاكم بالمحكوم ، حتى لا ينحرف الحكم عن سواء السبيل، ويمكن تلخيصها في نقاط أربع هي:

1. السيادة للشرع، والقرآن دستور الحكم.

2. مسؤولية الحاكم.

3. مسؤولية الأمة.

4 . الشورى.

أولاً : السيادة للشرع :

الأصل في النظم السياسية المعروفة أن السيادة للأمة، تشرع لنفسها ، وتفعل ما تشاء.

لكن الأصل في الإسلام أن السيادة لشرع الله ودينه، فإن الحكم في الأصل لله وحده، ليس لأحد حكم ولا شرع معه، وعلى الأمة أن تتقيد ولا تخالف أمره.

وقديماً قال أرسطو: "إن السيادة يجب أن تكون للقانون"، وخالف بذلك أستاذه أفلاطون الذي قال: "إن السيادة ينبغي أن تكون للحكام الفلاسفة"، ومع الفارق بين الفكرتين، فإن القانون الذي يعنيه أرسطو هو من وضع البشر سواء وضعه فرد أو جماعة، وهو مهما بلغ قاصر قصور الإنسان الذي يجهل نفسه، ولا يستطيع أن يضع لها منهجاً يغنيها عن دين الله الذي أحاط بكل شيء علماً.

والشرع الذي له السيادة عندنا هو القرآن الكريم ، وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى: "وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم"(النحل:**4**).

فالقرآن الكريم هو دستور الحكم ودعامته الأولى، فمن أجله أقيم، وعليه يعتمد في نظامه وإدارته وسياسته، وطاعته، فهو مصدر السيادة، إليه يرد الأمر عند الخلاف، وبأحكامه وتعاليمه يلتزم الحاكم والمحكوم ، فهو الذي يحدد صورة الحكم ومادته، كما أنه الأساس الذي تبنى عليه الحياة في الدولة كلها.

ولا تقدر الحقوق ولا الواجبات، ولا تنفذ القوانين والعقوبات إلا بحكمه، ولا تعلن حرب ولا يجنح لسلم، ولا يعقد صلح، ولا يبرم عهد إلا باسمه ورسمه، هو الحاكم على الإمام والأمة، وهو الحكيم في كل قضية:

قال تعالى: "وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا" (المائدة:**48**).

ومن ثمَّ فهو عصمة الأمة، وجامع كلمتها، كما أنه نظامها وقانون سعادتها، وكل حكم أو نظام لا يقوم على أساسه أو يشذ عن أحكامه فهو باطل منهار.

ثانياً : مسؤولية الحاكم :

الأصل في نظام الحكم في الإسلام أن رئيس الدولة هو المسؤول الأول عن إدارة شؤونها، غير أن بعض الفقهاء من المسلمين أجازوا لرئيس الدولة أن يفوّض لغيره مباشرة سلطته وتحمل مسؤوليته، مادام في ذلك مصلحة عامة، واستدلوا بقوله تعالى حكاية على لسان نبيه موسى عليه السلام: "واجعل لي وزيرا من أهلي هرون أخي اشدد به أزري وأشركه في أمري" (طه).

قالوا: فإذا جاز ذلك في النبوة كان في الإمامة أجوز، واستدلوا بأن تدبير الأمة لا يطيقه الإمام إلا باستنابة شخص أو وزارة تضطلع بالأمر يسمُّونها وزارة تفويض ، أي يفوض إليها تدبير الأمور باجتهادها، وتكون هي المسؤولة بالنيابة.

لكن ذلك لا يخلي الإمام شرعاً من المسؤولية ، وفي عنقه بيعة وأمانة، والله يقول: "ولا تزر وازرة وزر أخرى وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى" (فاطر).

فالحاكم مسؤول بحكم المسؤولية العامة، قال صلى الله عليه وسلم : "... كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته..." (متفق عليه).

إن الحكم في الإسلام تكليف ، وإنه عقد التزام وتوكيل، وإن الحاكم في الإسلام مكلف ومسؤول، وعليه الوفاء بما التزمه أمام الله والأمة التي وكلته.

ثالثاً: مسؤولية الأمة :

وهي الدعامة الثالثة من دعائم الحكم في الإسلام، فالأمة هي المخاطب الأول المطالب بتنفيذ الأحكام ، والمكلف شرعاً باختيار الإمام، وما الإمام إلا نائب عنها ، وموكل منها ، فهي مسؤولة عن معاونته ومتابعته في إقامة حكم الله وسيادة الشرع ، ويدل على هذه المسؤولية ويثبتها أمور منها:

1 . أن خطاب الله التكليفي موجه للأمة في القرآن الكريم ؛ لأنه يدور بين أمرين: يا أيها النبي، يا أيها الذين آمنوا.

2 . وأن أوامر الله وأحكامه ووصاياه في القرآن موجهة للأمة كقوله تعالى: فأصلحوا..، فقاتلوا..، فاجلدوا..، ولا تقبلوا..، فاقطعوا..، يوصيكم الله في أولادكم ...

فالخطاب في جميع ذلك للأمة كلها . فهي المسؤول الأول عن إقامة الحق وتنفيذ شرع الله.

3 . وأن هذه المسؤولية هي مقتضى عقد الأخوة والموالاة التي جعلها الله بين المؤمنين ، وأكدها بقوله تعالى:" والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" (التوبة:71).

فمن ألزم صفاتها النصح، ومن أوجبها الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والتعاون على التقوى، فقد أوجب الله على كل مسلم أن يهتم لأمر أخيه المسلم، ينصره ظالماً: يكفه عن الظلم، وينصره مظلوماً: بإعانته على الظالم للوصول إلى حقه ، بل أوجب ذلك على أمته كلها.

قال عليه الصلاة والسلام: "من لم يهتم للمسلمين فليس منهم" (رواه الترمذي، والبيهقي، والحاكم وغيرهم).

رابعاً : الشورى :

الدعامة الرابعة التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام هي "الشورى" فالحاكم وكيل وأمين، يعمل في خدمة الأمة ولمصلحتها، فمن حق الأمة أن يؤخذ رأيها فيما يريد أن يُعمل لها، وأن تستشار في كل أمر يهمها.

ومن واجب الحاكم أن يرجع إليها ، وأن يستشيرها، وأن ينزل على رأيها ، ويحترم إرادتها، فإنها صاحبة الشأن أولاً وأخيراً، وعليها يقع العبء في تحمل تصرفه صواباً أو خطأ، فلا ينبغي أن يعلن حرباً ، أو يعقد صلحاً ، أو يدخل في أمر مهم إلا بعد مشاورتها وموافقتها ، وهذه أدلة وجوبها.

أ. وشاورهم في الأمر :

قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : "وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله "(آل عمران:159).، وهو أمر للوجوب، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر لما نزلت هذه الآية: "لو اجتمعتما على رأي ما خالفتكما" ولما سئل عن معنى العزم في الآية قال: "... مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم".

ب . وأمرهم شورى بينهم :

قال تعالى يصف المؤمنين القائمين بأمره: والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون " (الشورى : 38) فجعل الشورى مثل الصلاة في الاستجابة لأمر الله، فهي أمر حتمي وواجب.

ج . عمل النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه :

وقد التزمها الرسول صلى الله عليه وسلم وعمل بها، ونفذها أدق تنفيذ، وخذ مثلاً مكان "بدر" حين وافق الحباب، ومثلاً آخر غزوة أحد، إذ كان في رأيه صلى الله عليه وسلم البقاء للقتال في المدينة مع رأي القلة من الشيوخ، لكن رأي الأكثرية من الشباب القتال خارج المدينة ، فنزل الرسول عند رأيهم وهو كاره، وكانت حصيلة رأيهم الهزيمة، ولكنها مع ذلك أخف ضرراً من هدم قاعدة الشورى في حياة الأمة.

كذلك كان أبو بكر وعمر والخلفاء الراشدون يستشيرون المسلمين في كل ما ينوبهم من جسام الأمور ، وينزلون على رأي الأغلبية والجماعة، فإن يد الله مع الجماعة، وبهذه الشورى عاش المسلمون في شمل جامع وأمر رشيد، وإن اختلفوا في شيء ردوه إلى كتاب الله وسنة نبيه.

قال تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا" (النساء : 59)

تعريف الخلافة والحاجة إليها.

أول سؤال يتبادر للذهن هو تعريف الخلافة، أي ما هو المراد من الخلافة وأي شيء يسمى نظام الخلافة؟ فاعلموا أن الخلافة كلمة عربية تعني لغويًا المجيء بعد أحد أو خلْفه، أو القيام مقامَ شخص آخر أو النيابة عنه. أما في المصطلح الديني فكلمة الخليفة تُستخدم بمعنيين:

أولهما: المصلح الرباني الذي يُبعث من عند الله لإصلاح الناس، وعليه فإن جميع الأنبياء والرسل يسمَّون خلفاء الله بهذا المعنى، لأنهم يعملون نُوّابًا له ﷻ، وبهذا المعنى سمَّى اللهُ آدم وداودَ خليفةً في القرآن الكريم.

ثانيا: ذلك الرجل البار الصالح الذي يقوم مقامَ نبيٍّ أو مصلحٍ روحيٍ بعد وفاته ليكمل مهمته ويقود جماعته، مثلما قام أبو بكر ؓ خليفةً بعد رسول الله ﷺ وبعده عمر ؓ.

ضرورة الخلافة

والسؤال الثاني هو عن ضرورة الخلافة، أي لأي غرض يتأسس نظام الخلافة؟ فاعلموا أنه لا يخلو فعل من أفعال الله من حكمة، ولما كان عمْر الإنسان محدودا بحسب النواميس الإلهية، بينما تقتضي مهمةُ الإصلاح والإشراف على شؤون المؤمنين وتربيتهم أمدًا طويلا،

لذا فقد سنّ الله تعالى بعد النبوة نظام الخلافة لتتم مهمة النبي بعد وفاته بواسطة خلفائه. فكأن البذر الذي يُزرَع بيد النبي، ينمّيه الله عن طريق الخلفاء ليسلم من الأخطار التي تحدق به في أول الأمر حتى يصبح دوحةً عظيمة. ومن هنا يتضح أن نظام الخلافة في الحقيقة فرعٌ لنظام النبوة وتتمة له، ولهذا قال سيدنا رسول الله ﷺ "ما كانت نبوةٌ قط إلا تبعتْها خلافةٌ". (كنز العُمّال، الجزء السادس ص **119**)

قيام الخلافة

بما أن نظام الخلافة فرعٌ لنظام النبوة وتتمةٌ له، لذلك فقد تولّى الله جل جلاله إقامته بنفسه، كما هو حال النبوة، وذلك لكي يتولى منصبَ الخلافة مَن كان في علم الله الأصلحَ والأجدر لحمل هذا الحمل بين الموجودين وقت الانتخاب. وبما أن جماعة المؤمنين تكون قد نشأت بعد بعثة النبي وتكون قد تربّت تحت فيوض النبوة، لذلك يجعل الله للمؤمنين أيضا نصيبا في انتخاب الخليفة لكي يجدوا في صدورهم انشراحا وانبساطا في مؤازرته والامتثال لأوامره. وهكذا فإن انتخاب الخليفة يصطبغ بصبغتين بشكل غريب، حيث يتم انتخاب الخليفة على أيدي المؤمنين في الظاهر، لكنه في واقع الأمر يأتي تحقيقًا لقضاء الله وقدره، بحيث يتحكم الله في قلوبهم ويصرفها إلى صاحب الكفاءة المطلوبة لذلك المنصب، ولأجل ذلك نسب الله تعالى اختيار الخلفاء إلى نفسه في كل موضع من القرآن الكريم، وقال مرارا إني أنا أجعل الخليفة، وإشارةً إلى هذه الحقيقة قال النبي ﷺ عن خلافة أبي بكر رضي الله عنه: "يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر" (مسلم، فضائل الصحابة). وقد بيّن المسيح الموعود ع هذا الأمر نفسه في كتابه "الوصية" حيث قال إن الله أقام أبا بكر رضي الله عنه بعد وفاة النبي ﷺ، فأنقذ الجماعة الموشكة على الانهيار.... وقال وهو يتحدث عن نفسه: "سيكون مِن بعدي أفراد آخرون تظهر بهم قدرة الله الثانية". لقد ثبت مِن هنا قطعًا أن لرأي المؤمنين أيضا دخلاً في اختيار الخليفة، لكن واقع الأمر أن قدر الله يعمل عملَه.

أمارات الخليفة

ثم ينشأ التساؤل عن الأمارات التي يمكن بها معرفة الخليفة الحق. فاعلموا أن للخليفة الحق علامتين بارزتين بحسب القرآن والحديث، أُولاهما هي تلك التي ذُكِرت في سورة النور في قوله تعالى: ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ (النور:**56**).. أي أن الله سيقوّي ويعزّز الدين بالخلفاء الصادقين ويبدّل خوف المؤمنين أمنًا، وهؤلاء الخلفاء يعبدونه وحده فقط ولا يشركون به شيئا. فكما تُعرف كل شجرة بأثمارها المادية فإن الخليفة الحق يُعرف بأثماره الروحية التي قدّرها الله له منذ الأزل.

أما العلامة الثانية فقد وردت في الحديث، وهي أنه يجب أن يتم انتخاب الخليفة – عدا الظروف الاستثنائية – بإجماع المؤمنين أو الأغلبية الساحقة، وذلك لأنه مما لا شك فيه أن قضاء الله يعمل عمله، إلا أن الله حسب تدبيره الحكيم يجعل لرأي المؤمنين دخلا في اختيار الخليفة في الظاهر كما قال رسول الله ﷺ عن خلافة أبي بكر "يدفع الله ويأبى المؤمنون" (البخاري، كتاب المرضى).. أي لن يدَع قدرُ الله أحدًا ليُنتخَب خليفةً غيرَ أبي بكر، كما أن جماعة المؤمنين لن تتفق على غيره. فالعلامة الثانية لكل خليفةٍ حقٍّ أن المؤمنين ينتخبونه أولاً، ثم ينصره الله ويؤيده بعمله ثانيا، ويتقوّى به الدينُ. وهناك علامات أخرى لا يتسع المجال لذكرها هنا مفصلا.

بركات الخلافة

إن نظام الخلافة –كما ذُكِر أعلاه – نظام جدُّ مباركٍ يُطلِع الله به قمرَ النبوة بعد غروب شمسها في الظاهر، ويعصم الجماعة الإلهية الحديثة الولادة مِن أضرار تلك الصدمة التي تقع عليها كالكارثة بعد وفاة النبي. إن مهمة النبي كما يثبت من القرآن الكريم تتمثل في تعليم جماعة المؤمنين دينيًا وتربيتهم روحيًّا وأخلاقيًّا ولَمِّ شملهم وتنظيمهم، بالإضافة إلى تبليغ الهداية، وكل هذه الأعمال تنتقل بعد وفاة النبي إلى الخليفة الذي يحمي الجماعة من التشرذم، ويُبقيها منظومة في سلك واحد متين.

وعلاوةً على ذلك فإن شخص النبي يشكّل لأفراد الجماعة مركزًا روحيًا لأواصر الحب والإخلاص، يتعلمون به درسًا ذهبيا للوحدة والتضامن والتكاتف، والخليفةُ يتسبب في تجدُّد درس الوفاء هذا، ولذلك قد وصف رسول الله ﷺ الجماعة التي تلازم الخليفة – لكونها متحدة على يد واحدة – أنها نعمة كبيرة، واهتمّ بها جدًّا، ولعن الذي يحاول خلق الفُرقة فيها، فقال ﷺ: "مَنْ شَذَّ شذَّ في النَّارِ." (المستدرك).. أي أن الذي ينشقّ عن الجماعة ويُحدِث فيها الفُرقة والتشتت فإنه يفتح باب النار على نفسه. ويقول النبي ﷺ في موضع آخر: "عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين" (مشكل الآثار للطحاوي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في الزمان الذي يجب على الناس فيه الإقبال على خاصتهم وترك عامتهم).. أي أيها المسلمون، يجب أن تتّبعوا سنّتي في الأمور الدينية، كما يجب أن تتبعوا في زمن خلفائي من بعدي سنتهم أيضا، لأنهم سينالون الهدى من الله.

فنظام الخلافة نظام جد مبارك يؤدي إلى وحدة الجماعة والمركزية اللتين تكون الجماعة الحديثة الولادة بأمس الحاجة إليهما، كما يتجلى بفضل الخلافة نور النبوة على رأس الجماعة. وهذه من أكبر النعم وأعظم البركات.

صلاحيات الخليفة

أما فيما يتعلق بصلاحيات الخليفة فيجب أن تتذكروا نقطة أساسية لاستيعاب هذا الأمر، وهي أن الخلافة مؤسسة روحية ينزل فيها حق الحُكم من الأعلى إلى الأسفل (أي مِن الله تعالى إلى خليفته في الأرض)، وبما أن نظام الخلافة فرعٌ للنبوة، ومن ناحية أخرى قد اكتملت الشريعة إلى الأبد، لذا فإن الخلافة تحظى بصلاحيات واسعة داخل حدود الشريعة

والسنة النبوية.. أي أن الخليفة يحوز أوسعَ الصلاحيات لتنظيم الجماعة الإلهية وتنسيقها ضمن حدود الشريعة الإسلامية وداخل نطاق سنة نبيه المتبوع.

إن الشباب المعجبين بالديمقراطية المعاصرة يتعجبون من سعة صلاحيات شخص واحد، ويقولون: كيف يمكن أن يملك شخص واحد صلاحيات واسعة هكذا؟ ولكن عليهم أن يفكروا أن الخلافة ليست قِسْمًا من أي نظام ديمقراطي أو دنيوي، وإنما هي جزء لنظام ديني وروحاني يتفرع حقها من حق الله، وتكون يد الله مع الخلفاء دائما. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى ما دامت الحدود الشرعية القوية محيطة بالخليفة ولا يستطيع أن يتجاوز حدود سنة نبيه المطاع، فكيف يجوز إذًا الاعتراض على سعة صلاحياته؟ ومن المؤكد أن شخص الخليفة بعد النبي نعمة ورحمة، وإن كثرة الرحمة واتساعها مدعاة للبركات لا للاعتراض.

هذا، ويقول الإسلام أيضا، بما أن رأي المؤمنين أيضًا يتدخل في انتخاب الخليفة في بادئ النظر لذا عليه أن يستشير المؤمنين في القضايا الهامة. إنه ليس ملزَمًا بالتقيد بمشورتهم في كل الأحوال، لكنه مُطالَبٌ بأخذ المشورة، وذلك لكي تستمر التربية الدينية للجماعة على الصعيد السياسي وغيره من ناحية، ومن ناحية أخرى تتولد البشاشة والانبساط أكثر في الجماعة بقبول مشورتهم في الأمور اليومية. أما في الأوضاع الخاصة فليبقَ مبدأُ ﴿فإذا عزمت فتوكل على الله﴾ أيضا ساريَ المفعول. هذه نكتة لطيفة، ولكن قليل هم الذين يتفكرون.

مساءلة عزل الخليفة

إن الذين لا يدركون منزلة الخلافة ومكانتها السامية يتخبطون أحيانا لسفاهتهم في مسألة عزل الخليفة. إنهم يعتبرون الخلافة نظاما دنيويا مثل الأنظمة الديمقراطية الأخرى، ومن ثَمَّ يبحثون عن طريقٍ لعزل الخليفة حسب الضرورة. هذا الخيال ينمّ عن جهل وغباء، وهو

ناجم عن عدم إدراك المنزلة الحقيقية للخلافة. الحقيقة – كما ذكرنا آنفا – أن الخلافة نظام روحاني يستند إلى قدر خاص من الله كتتمةٍ للنبوة. لا جرم أن فيه – حسب مشيئة الله – دخلاً لآراء الناس أيضا في بادئ النظر، لكنه في الحقيقة يقوم بمشيئة الله الخاصة، ثم إن الخلافة من أسمى النعم الإلهية؛ فلا مجال لعزل الخليفة بحال من الأحوال. ولهذا قال رسول الله ﷺ مشيرا إلى خلافة عثمان ؓ: "يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلا تَخْلَعْهُ لَهُم" (سنن الترمذي، كتاب المناقب). وهذا الحديث الموجز يتضمن فلسفة القيام المبارك للخلافة، كما يميط اللثام عن الجهود الخبيثة التي ستُبذَل لعزل الخليفة.

ثم لا يفكر هؤلاء السفهاء في أنه إذا كان الله تعالى هو الذي يختار الخليفة، ومع ذلك يرون أنه يجوز النقاش حول عزله، فلِمَ لا يجوز النقاش حول عزل النبي، والعياذ بالله؟ فالحق أن عزل الخليفة لا يمكن طرحه على بساط البحث نهائيا. هناك سبيل وحيد فقط لعزل الخلفاء، ألا وهو أن يرفعهم الله من الدنيا بالموت. تذكروا جيدا أن قضية عزل الخليفة فرع لإقامة الخلافة، وليس سؤالا مستقلا، فإذا ثبت بصورة قطعية أن الله هو الذي يجعل الخليفة – كما يعلن القرآن مرارا وكما صرّح بذلك رسول الله ﷺ بخصوص خلافة أبي بكر ؓ وخلافة عثمان ؓ – فمن المحال أن ينشأ في قلب المؤمن الصادق، ولو للحظة واحدة، السؤال عن عزل الخليفة.

إن الإسلام دين النظام والنسق بحيث لا يسمح لأتباعه بالتمرد أو الإطاحة بالحكام الدنيويين العاديين الذين يصلِون إلى سُدّة الحُكم بناءً على رأي الناس أو يرثونه عن آبائهم، "إلا أن تروا كُفْرًا بَوَاحًا"، في تصرفاتهم.. كما قال رسول الله ﷺ.. فكيف يسمح بخلع خلفاء الله وخلفاء النبي الطاهرين؟ هيهات هيهات!...."

http://www.islamichistory.net/

الوثيقة 1 : خريطة مراحل الفتوحات الإسلامية في العهدين الأموي والعباسي

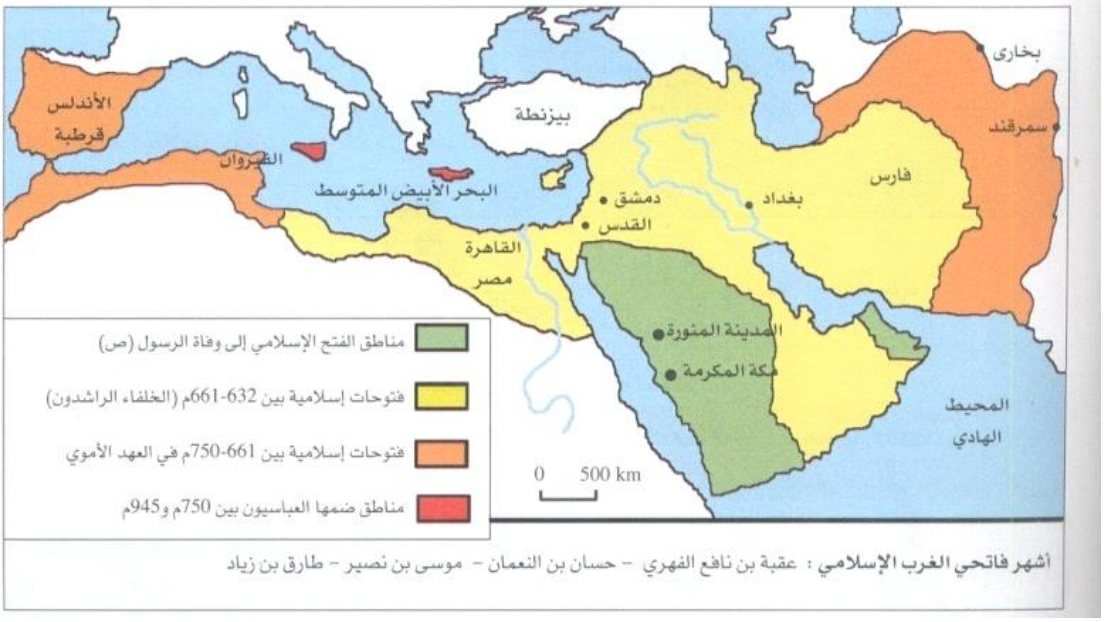

أشهر فاتحي الغرب الإسلامي : عقبة بن نافع الفهري - حسان بن النعمان - موسى بن نصير - طارق بن زياد

الخلافة الرشدة والأموية

11هـ/632م أبو بكر الصديق.

13هـ/634م عمر بن الخطاب.

23هـ/644م عثمان بن عفان.

35 - 40هـ /656 -661م علي بن أبي طالب.

الخلافةالأموية :

الخليفة	مدةالحكم	التسلسل
معاوية بن أبي سفيان	41– 60هـ/661– 680م	1
يزيد الأول بن معاوية	60– 64هـ/680– 683م	2
معاوية الثاني بن يزيد	64–هـ/683– 684م	3
مروان بن الحكم	64– 65هـ/684– 685م	4
عبد الملك بن مروان	65– 86هـ/685– 705م	5
الوليد الأول بن عبد الملك	86– 96هـ/705– 715م	6
سليمان بن عبد الملك	96– 99هـ/715– 717م	7

عمر بن عبد العزيز	99-101هـ/717-720	8
يزيد الثاني بن عبد الملك	101-105هـ/720-724م	9
هشام بن عبد الملك	105-125هـ/724-743م	10
الوليد الثاني بن يزيد الثاني (قتل)	125-126هـ/743-744م	11
يزيد الثالث بن الوليد الأول	126-126هـ/744م	12
إبراهيم بن الوليد الأول (قتل)	126-127هـ/744م	13
مروان الثاني بن محمد (الحمار) (قتل)	127-132هـ/744-750	14
نهاية الخلافة الاموية		15

جدول سلسلة الخلفاء الأمويين

]ص 1 حل رقم[

أما فيما يتعلق بصلاحيات الخليفة فيجب أن تتذكروا نقطة أساسية لاستيعاب هذا الأمر، وهي أن الخلافة مؤسسة روحية ينزل فيها حق الحُكم من الأعلى إلى الأسفل (أي مِن الله تعالى إلى خليفته في الأرض)، وبما أن نظام الخلافة فرعٌ للنبوة، ومن ناحية أخرى قد اكتملت الشريعة إلى الأبد، لذا فإن الخلافة تحظى بصلاحيات واسعة داخل حدود الشريعة والسنة النبوية.. أي أن الخليفة يحوز أوسعَ الصلاحيات لتنظيم الجماعة الإلهية وتنسيقها ضمن حدود الشريعة الإسلامية وداخل نطاق سنة نبيه المتبوع.

السؤال : هل الخلافة الراشدة والأموية متباينة تباين شديد أم لها نقاط تقاطع؟

حل التمارين

بالنظر الأزمنة المتأخرة نرى أن نقاط التقاطع التوافق بين الخلافتين متقاربة جدا، لكن من يقارن بتقارب الزمن يرى أن الخلافة الأموية حادت شيئا ما عن بعض نهج الخلافة الراشدة.